

حكم الحلف بالنبي والأمانة

س15: ما حكم الحلف بالنبي والأمانة ؟ الجواب: لا يجوز الحلف بمخلوق، فقد ثبت في الصحيح عن ابن عمر -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: { من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت } وفي المسند والسنن عنه أيضاً قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- { من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك } حسنه الترمذي وصححه الحاكم وفي لفظ له: { كل يمين يحلف بها دون الله شرك } . وذلك أن الحالف يعتقد أن المحلوف به له منزلة ورفعة، فيعظمه بهذا الحلف ويرفع مكانته فوق الخلق، ولا شك أن التعظيم لا يصلح إلا لله -تعالى- فمن أسماه العظيم، الذي يجب على عباده تعظيمه ووصفه بالعظمة والعزة، ومن أثار ذلك أن يخضعوا له، ويتواضعوا بين يديه، وتصغر عندهم الدنيا ومن عليها، ولا يبقى في قلوبهم موضع لاحترام أو تعظيم أو تقديس لغير الخالق سبحانه. وقد تدخل الشيطان إلى قلوب ضعفاء الإيمان، وزين لهم تعظيم الأولياء ومكانتهم في نفوسهم، بحيث إن أحدهم يحلف بالله الأيمان الغليظة وهو كاذب، ولا يحلف بالولي إلا وهو صادق؛ مخافة أن ينتقم منه ذلك الولي، وهذا هو عين الشرك والكفر، نعوذ بالله من الشرك والشك والنفاق وسوء الأخلاق. وأما الحلف بالأمانة، فقد روى أبو داود عن بريدة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- { من حلف بالأمانة فليس منا } وسكت عنه أبو داود والمنذري في تهذيبه، فهو صالح عنده، وذلك لأن الأمانة من شرع الله وحكمه، فالحلف بها حلف بغير الله، وذهب بعضهم إلى وجوب الكفارة إذا قال: وأمانة الله، والصحيح عدم الوجوب. والله أعلم.